لانه شرع عقوبة لدرك الثار بالثاء المثلثة المفتوحة وبعدها
همز الحقد وضاد درك ثار واذا اقتل قاتل حميمه كذا في المغرب وفي الصحاح
يقال ثأرت القتيل وبالقتيل ثأرا وثؤورة اى قتلت قاتله اهـ والقصاص
قد وجب عند انقضاء الحياة فالعقوبة المشروعة لدرك الثأر وجبت
عند انقضاء الحياة وقد علمت انه عند ذلك لا يجب له الا ما يضطر اليه
لحاجته من تجهيزه وديته ووصيته والقصاص لا يصلح لشيء من ذلك
وعلى هذا قد يتوهم ان لا يجب القصاص لانه قد ثبت عند خروجه عن
الأهلية فانزال ذلك بقوله وقد وقعت الجناية على اوليائه اى
المقتول من وجه لانتفاعهم بحياته فانهم كانوا يتأنسون ويتسرون
به وينتفعون بماله عند الحاجة فاوجبنا القصاص للورثة ابتداء لحصول
التشفي لهم والوقوع والجناية على حقهم لان يثبت للميت ثم ينتقل اليهم حتى
يجري فيه التوارث كما في سائر حقوقه والسبب انعقد للميت لان المتلف
نفسه وحياته وكان منتفعا بحياته اكثر من انتفاع الورثة فيصح عفو المجروح
استحسانا والقياس عدمه لان القصاص يجب ابتداء للوارث لانه فعفوه
يكون اسقاطا حقا للغير قبل وجوبه وجه الاستحسان ما قدمناه من
ان السبب انعقد له وقد ظهرت قوة اثره بكون العفو مندوبا اليه
يجب

فيجب تصحيحه بقدر الامكان ويصح عفو الوارث قبل موت المجروح
استحسانا والقياس عدمه لان حقه يثبت بعد موته فعفوه قبل موته
يكون اسقاطا للحق قبل ثبوته وهو باطل وجه الاستحسان ما قدمناه
ولهذا قال ابو حنيفة ان القصاص غير موروث اى لا يثبت على وجه
يجري فيه سهام الورثة بل يثبت ابتداء للورثة لما قلنا ان الغرض منه درك
الثأر لكن القصاص واحد لانه جزاء قتل واحد وكل واحد منهم كانه يملكه
وحده فاذا عفا احدهم واستوفاه بطل اصلا وملك الكبير استيفاءه
اذا كان سائرهم صغارا عند ابي حنيفة ولا يملكه اذا كان فيهم كبير
غائب لاحتمال العفو رجحانا لجهة وجوده لكونه مندوبا شرعا ولذلك
قال ابو حنيفة في الوارث الحاضر اذا اقام بينة على القصاص ثم حضر الغائب
كلف اعادة البينة قيد بالقصاص لانه اذا انقلب مالا صار موروثا
لان موجب القتل في الأصل القصاص وعند الضرورة تجب الدية خلفا
عن القصاص فاذا اجاء الخلف جعل كانه هو الواجب في الاصل وذلك
يصلح لحوائج البيت فيحل موروثا الا ترى ان حق الموصى له لا يتعلق
بالقود ويتعلق بالدية فاعتبر سهام الورثة في الخلف دون الاصل وفارق
الخلف الاصل لاختلاف حالهما ووجب القصاص للزوجين كما في الدية

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)